شيئا من قيام الإمام وأما الطائفة الثانية فإذا صلى بهم الركعة الثانية فارقوه ليتموا الركعة الباقية عليهم ولا ينوون مفارقته ومتى يفارقونه فيه طريقان الصحيح منهما وهو المشهور فيه ثلاثة أقوال ذكر المصنف منها الأول والثاني وأحدهما يفارقونه بعد التشهد وقبل السلام وهذا نصه في باب سجود السهو من كتب الأم فعلى هذا إذا قارب السلام فارقوه ثم انتظرهم وطول الدعاء حتى يصلوا ركعتهم ويتشهدوا ثم يسلم بهم والقول الثاني وهو أصحها عند المصنف والأصحاب وأشهرها وبه قطع كثيرون وهو نصه في الأم والبويطي والاملاء والقديم يفارقونه عقب السجدة الثانية لأن ذلك أخف ويخالف المسبوق فإنه لا يفارقه إلا بعد السلام ولأن المسبوق إذا فارق لا ينتظره أحد وهنا ينتظره الإمام ليسلم به فكلما طال مكثه طال انتظار الإمام وطالت صلاته وهذه الصلاة مبنية على التخفيف والثالث حكاه الخراسانيون عن القديم يفارقه عقب السلام كالمسبوق حقيقة والطريق الثاني حكاه الشيخ أبو حامد والقاضي أبو الطيب والبندنيجي وآخرون أنهم يفارقونه عقب السجود قولا واحدا قال هذا القائل ونص الشافعي في سجود السهو على أنه إذا صلى رباعية يتشهد معه لأنه موضع تشهد الطائفة الثانية أيضا قال القاضي أبو الطيب في المجرد هذا غلط لأن سياق نص الشافعي يرده فإذا قلنا بالأصح أنهم يفارقونه عقب السجود فهل يتشهد في حال انتظارهم فيه طريقان أصحهما أنه على الطريقين السابقين في القراءة وهما الأول والثالث والطريق الثاني يتشهد قولا واحدا وفرق المصنف والأصحاب بينه وبين القراءة بأنه إنما لا يقرأ على قول ليسوي بين الطائفتين في قراءة الفاتحة معهم ومقتضى هذا التعليل أن يتشهد لئلا يخص الثانية بالتشهد قال أصحابنا فإن قلنا لا يتشهد اشتغل في حال انتظاره بالذكر كما قلنا إذا لم يقرأ ولا خلاف أنه ينتظرهم حتى يسلم بهم فرع ذكرنا أن الإمام إذا سها في الأولى لحق الطائفتين سهوه فإذا فارقته الأولى قال الشافعي أشار إليهم إشارة يفهمون بها أنه سها ليسجدوا في آخر صلاتهم هذا نصه في الأم و المختصر فحكى الشيخ أبو حامد والأصحاب فيه وجهين أصحهما وبه قال أبو إسحاق المروزي إنما يشير إليهم إذا كان سهوا يخفى عليهم فإن كان سهوا جليا لا يخفى عليهم لم يشر قال الشيخ أبو حامد وأظن الشافعي أشار إلى هذا التفصيل في الاملاء وجزم البندنيجي أن الشافعي نص عليه في الاملاء والثاني يشير إليهم وإن كان السهو جليا لأن المأموم قد يجهل السجود بعد مفارقة الإمام فرع إذا قلنا الطائفة الثانية تفارقه عقب السجود فكان الإمام قد سها سجدوا معه في آخر صلاة الجميع وإن قلنا يتشهدون معه سجدوا للسهو معهم ثم قاموا إلى ركعتهم قال